

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 278 @ إلى أن يصير للحيطان ظل يمشي فيه طالب الجماعة لخبر الصحيحين إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة وفي رواية للبخاري بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم أي هيجانها ولا يجاوز به نصف الوقت وهذا لمصلي جماعة بمصلى مسجد أو غيره يأتونه كلهم أو بعضهم بمشقة في طريقهم إليه فلا يسن في وقت ولا بلد باردتين أو معتدلين ولا لمن يصلي بيته منفردا أو جماعة ولا لجماعة بمصلى يأتونه بلا مشقة أو حضروه ولا يأتهم غيرهم أو يأتهم غيرهم بلا مشقة عليه في إتيانه كأن كان منزله بقرب المصلى أو بعيدا وثم ظل يأتي فيه وتعبري بمصلى وبمشقة أعم من تعبيره بمسجد وبمن بعد وخرج بالظهر غيرها ولو جمعة لشدة خطر فوتها المؤدي إليه تأخيرها بالتكاسل ولأن الناس مأمورون بالتبكير إليها فلا يتأذون بالحر وما في الصحيحين من أنه صلى الله عليه وسلم كان يبرد بها بيان للجواز فيها مع عظمها مع أن التعليل الأول منتف في حقه صلى الله عليه وسلم